بسم الله الرحمن الرحيم

النبراس

على شرح عقائد

مصنف

مولانا الحافظ محمد عبد العزيز الفرهاري

مكتبه رشيديه
سرکی روڈ۔ کوئٹہ
فون: ٦٦٢٢٦٣

٢

بسم الله الرحمن الرحيم

أسبحك اللهم ثم أبجل
تدوم على كل مجد ولا تحول
سميع بصير عالم متكلم
على نعمه أدوار ما تتسلسل
وهذا الكتاب المعجز الحق أنه
وأصحابه ما دامت السحب تهطل
وبعد فهذا الشرح شرح عقائد
حواشي تفشي سره وتفصل
وطولت والتطويل لم يك عادتي
وليس لها في ساحة الشرح مدخل
نفائس العلم الكثير الذي أتت
لينظر فيها الطالب المتأمل
وسميته نبراس إذ هو نير
فذلك تاريخ الكتابة يحصل
رقمت طروسا في أوان يسيرة
من الحاذق التحرير إذ هو يعجل

وإنك أعلى كل شيء وأكمل
وأبعد من أن يدرك العقل ذاته
قدير مريد واجب الذات أول
ومن أعظم الآلاء بعث رسولنا
قرآن كريم مستبين مفصل
وأنزل على عبد العزيز بن أحمد
يحل به كل ما كان يشكل
ولكنني ما رمت تسهيل فهمه
لما أنه للمستفيدين أسهل
لأن بهذا الشرح ما قد تكلفوا
به الأذكياء في الطوال وفصلوا
ولم أتكلف صنعة المزج عامدا
وفي الليلة الظلماء يهدي ويوصل
وإن شئت تاريخا لتسهيل عده ١٢٣٩
وإن يراعي من بناني أعجل
وكم عاقل قد ظل يرتع بينها

وأنت القديم الدائم الفرد واحد
ومنطهر عن كل ما يتخيل
لك الحمد حمدا دائما غير منتهي
فأرشدنا حقا فلا نتزلزل
نصلي على هذا النبي وآله
من الفضل والإحسان ما هو أجمل
وقد كتب الأعلام في كشف سر
عقائد السنة وهو المعين المسبل
وكم نكتة أوردتها الغرابة
وقد أعرضوا عن كل ما هو أطول
فأوردت منها ما يناسب موجزا
ولا أرتضيها والتكلف يجهل
إذا قلت شرح على شرح عقائد
ولكن هذا اللفظ لغو ومهمل
وكم خطأ قد أوضحته عجالة
وما عن المستحسنات فيغفل

النبي صلى الله عليه وسلم بالقلب قيد به لان العامة قد يسمون الاقرار تصديقا في جميع ما علم بالضرورة
قيل اراد بالضرورة ما يقابل الاستدلال فالضروري كالمسموع من في رسول الله صلى الله عليه وسلم او المنقول عنه
بالتواتر كالقرآن والصلوات الخمس وصوم رمضان وحرمة الخمر والزنا والاستدلالي
وقيل اراد بالضرورة الاشتهار بين الخاصة والعامة ضروريا كان الحكم او استدلاليا واورد عليه انه يلزم
عدم تكفير من ينكر الحكم القطعي الغير المشتهر بين العامة كحد القذف وقد يجاب بتفسير الخاصة
بالمجتهدين والعامة بسائر العلماء وكتب الشارح على هوامش الكتاب ان المراد بالضرورة اليقين
فلا يكفر بانكار الظني كالثابت بالاجتهاد او خبر الواحد مجيئه به الضمير الاول للنبي والثاني لما علم و
المجيء بفتح الميم مصدر ميمي من جاء من عند الله تعالى قيد بذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم قد يجتهد فيكون خطأ كما
ذكره الاصوليون وكان النبي صلى الله عليه وسلم يشاور الصحابة فيما لم يوح اليه وهم يراجعونه في ذلك ولما
خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى بدر نزل على اقرب مياهه فقال بعض الصحابة اوحي ام رأي فقال
رأي قال تنزل على ابعد مياهه لئلا يشرب العدو فقام ونزل ابعدها ولما حصر المدينة اعداء الله ثم ارسل النبي صلى
الله عليه وسلم الى العدو بالصلح على نصف ثمار المدينة فقال الانصار ان كان وحيا سلمنا وان كان
رأيا فلا نعطيهم الا السيف فلم يصالحهم وامثاله كثيرة وفي الحديث ما حدثتكم عن الله سبحانه فهو حق
وما قلت فيه من قبل نفسي فانما انا بشر اخطىء واصيب ذكره القاضي عياض اجمالا مفعول مطلق
للتصديق من غير لفظه فانه اي التصديق الاجمالي كاف في الخروج عن عهدة الايمان العهدة
بالضم ما يسأل الشخص عنه ويؤخذ به من دين او كفالة او دية ويقال خرج عن العهدة اذا اداها ولا
ينحط درجته عن الايمان التفصيلي اي في الاتصاف باصل الايمان اذ لا شك في ان التفصيلي
اكمل على ما اختاره الشارح فيما بعد وفي المواقف الايمان التصديق للرسول فيما علم مجيئه به ضرورة
فتفصيلا فيما علم تفصيلا واجمالا فيما علم اجمالا ولا منافاة بين كلامه وكلام الشارح فان الشارح اراد